للكبائر أو مصرا على بعض الكبائر أو دون ذلك أو كلاهما فحرام عليهم على قولكم الرجاء والخوف فحرام على العباد كلهم بزعمكم الرجاء والخوف لأنه لا يخلو أحد منهم من أن يكون من إحدى المنزلتين وهذا الخروج من الكتاب والسنة وإجماع الأولين والآخرين .

إمتناع العفو .

وكذلك العفو في الآخرة لا يجوز أن يكون من ا جل ذكره على مذهبكم لأنه لا يلقى ا إلا صاحب كبيرة قد أوجب في الدنيا ألا يعفو عنه وذلك عندكم كفر إن اعتقده لأن ا جل ذكره قد آيسه من ذلك .

أو صاحب صغيرة غير مصر 111 على كبيرة يعد مجتنبا للكبائر كلها فقد عفى عفا ا عنه في الدنيا وقد مات يوم مات وهو مغفور له من أهل الجنة فلا يحتاج إلى العفو والصفح عنه في القيامة وقد فعل ذلك به في الدنيا وهو في الدنيا يوم مات